قلت اجعل لك صلاتي كلها قال اذا تكفى همك ويغفر لك ذنبك
وقال الحاكم في المستدرك صحيح الاسناد وفي رواية اذا ذهب
ربع الليل وفي اخرى مخرج في ثلث الليل وقال ابي اصلي من الليل
بعد اكثر الصلاة عليك وفي اخرى انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
كم اجعل لك من صلاتي الحديث وفي اخرى عند احمد وابن ابي عاصم
وابن ابي شيبة قال رجل يا رسول الله ارايت ان جعلت صلاتي كلها
عليك قال اذا يكفيك الله تبارك وتعالى ما اهمك من دنياك واخرتك
واخرجها البيهقي بسند جيد لكن فيه ارسال وفي اخرى ان رجلا قال
يا رسول الله اجعل لك ثلث صلاتي عليك قال نعم ان شئت قال
الثلثين قال نعم قال فصلاتي كلها قال صلى الله عليه وسلم اذا يكفيك
الله ما اهمك من امر دنياك واخرتك وفي اسناد هذا وبان
ضعفها الجمهور لكن البيهقي كالمنذري حسنها الحديث لشواهده
وفي اخرى اجعل شطر صلاتي لدعائك قال نعم قال فاجعل صلاتي كلها
دعائك قال اذا يكفيك الله هم الدنيا والاخرة وفي اخرى اني اكثر
من ربي فكم اجعل لك من صلاتي الا صلى عليك صلاة الا صلى الله عليه بها عشرا
فقام اليه رجل فقال يا رسول الله اجعل لك نصف دعائي قال ما
شئت قال الثلثين قال ما شئت قال اجعل دعائي كله لك قال اذا
يكفيك الله هم الدنيا وهم الاخرة وان كانت مرسلة او معضلة
فالتصريح بان المراد بالصلاة في الاحاديث السابقة الدعاء فلا يحتاج
الى تاويل والمعنى اني اكثر الدعاء فكم اجعل لك من دعائي صلاة عليك
اي ان لي زمانا ادعو فيه لنفسي فكم اصرف من ذلك الزمان للصلاة
عليك ثم جوز صلى الله عليه وسلم ان يعين له في ذلك الزمان حدا قليلا
يقتصر عليه باب المزيد فلم يزد شيئا من الاختيار الله مع مراعاة الحث على

المزيد

المزيد حتى قال اجعل لك صلاتي كلها اي اصلي عليك بدل ما ادعو به
لنفسي فقال اذا تكفى همك اي ما اهمك من امر دينك ودنياك لانها
مشتملة على ذكر الله تعالى وتعظم رسوله صلى الله عليه وسلم وفي
المعنى اشارة لما مر الدعا لنفسه كما في الحديث المتقدم من شغله ذكري
عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين فيستفتح من ذلك ان من
جعل الصلاة على نبيه معظم همه اتاه الله هم دنياه واخرته وقضا
الله له ذلك اسهل وقيل المراد الصلاة حقيقة والمراد بقضي ثوابها او مثل
ثوابها ويرده الرواية السابقة قيل وهذا الحديث اصل عظيم لمن يدعو
عجب قوله فيجعل اجعل ثواب ذلك لسيدنا رسول الله حتى قال
فيه اجعل لك صلاتي كلها قال اذا تكفى همك واما من يجعل مثل ثواب
ذلك زيادة في شرفه صلى الله عليه وسلم مع العلم بكماله في الشرف
فلعله لحظ ان معنى طلب الزيادة ان يتقبل ثوابه فيثيبه عليها واذا
اثيب احد من الامة على طاعة كان الذي علمه تلك احوه
وهكذا اول العلم الاول وهو الشارع صلى الله عليه وسلم نظير جميع
ذلك فهذا معنى الزيادة في شرفه وان كان شرفه مستغرقا حاصلا
وقد ورد عند رؤية الكعبة اللهم زد هذا البيت تشريفا الحديث
والاستدلال بالحديث لما ذكرنا ما في على القول الضعيف ان
المراد الصلاة حقيقة اي ثوابها او مثله وقد علم رده بتصريح
الحديث السابق كما مر نعم قول القابل ذلك صحيح لانه لا محذور
فيه واما الدعا بزيادة الشرف فانكره بعض المتاخرين وقد بالغت
في بيان الرد عليه في اثناء شرح طويل ومختصر وبينت ان المحققين
خالفوه بل امام المذهب النووي استقل ذلك في خطبة كتبه من
كتبه كالمنهاج والروضة وشرح مسلم وشرح صلى الله عليه وسلم

Copyright King Saud University